

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 800 لسنة 1992 بتعيين عضو
بالهيئات القضائية

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 37
السنة الثلاثون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (800) لسنة 1992 م
بتعيين عضو بالهيئات القضائية

اللجنة الشعبية العامة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (51) لسنة 1976 م بشأن نظام القضاء
وتعديلاته .

وبناء على ما عرضه الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل والأمن العام ،
بمذكرته المؤرخة في 11 / جمادى الأولى / 1402 و. ر الموافق 14 / 11 / 1992 م .

قررت

مادة (1)

يعين الأخ / عبد الرازق الصوصاع على وظيفة رئيس محكمة استئناف بمحكمة
استئناف طرابلس .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 19 / جمادى الأولى / 1402 و. ر

الموافق : 14 / الحرت / 1992 م